

من وزيرة المالية

N° 78

20/01/2025

إلى

**الموضوع: حول تسجيل اتفاقية مبرمة مع شركة مصدرة كليا
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 19 أوت 2024**

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول النظام الجبائي في مادة معالم التسجيل المطبق على إتفاقية مبرمة بتاريخ 30 أفريل 2024 مع شركة «
» تتعلق بنقل بمقابل لموظفي شركة «
» وهي شركة مصدرة كليا لمدة سنة قابلة للتجديد مرتين، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه عملاً بأحكام العدد 7 من الفصل 25 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي تسجل عقود وكتابات المؤسسات المصدرة كليا مجاناً شريطة أن تكون متعلقة بنشاطها بالبلاد التونسية وخاضعة وجوباً لإجراء التسجيل.

وفي صورة الحال، وباعتبار أن شهادة التصريح بالاستثمار تفيد بأن نشاط شركة «
» يتمثل في صناعة الأحذية فإن إتفاقية نقل الموظفين موضوع الاستشارة لا تعتبر من قبيل العقود والكتابات المتعلقة بنشاطها، وبالتالي فإنها تبقى خاضعة للتسجيل بالمعلوم النسبي المحدد بـ 0,5% الموظف على الصفقات والعقود المماثلة لها يحتسب على أساس قيمة الإتفاقية لفترة الثلاث سنوات الأولى منها وذلك عملاً بأحكام العدد 19 (جديد) من الفصل 20 والفقرة الثانية من الفصل 32 (جديد) من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

هذا ولغرض تسجيل الإتفاقية المذكورة يتعين على الأطراف المتعاقدة التنصيص على قيمتها بأسفل العقد تكون مشهود بصحتها وذلك عملاً بأحكام الفقرة III من الفصل 16 من نفس المجلة.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

إمعة للإعلام
مدرسة التشرييع الجبائي
يحيى الشمالي